الجمهورية العربية السورية وزارة الإدارة المحلية والبيئة مدينة حلب



الموقع الإلكتروني الرسمي لمدينة حلب قسم الاستعلامات

قرار مجلس مدينة حلب رقم 124 لعام 2009

ان مجلس مدينة حلب،

بناء على احكام قانون الإدارة المحليـة الصادر بالمرسوم التشـريعي رقم/15/تاريخ ١٦/5/١٩٢١واللائحة التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم /2297/تاريخ28/9/1971وتعديلاتهما.

- -وعلى دراســة الموضوع رابعا من تقرير لجنــة التخطيط والبرامـج والموازنـة المتضـمن معالجة وضع ماكينات الاكسبريس المصادرة والمباعة بالمزاد العلني
 - -وعلى موافقة أعضائه(بالأكثرية)في جلسته رقم/١٤/المنعقدة بتاريخ 30/7/2009 من دورته العادية الرابعة.
 - -يــقــرر مايــلـــــــــــ

المادة ٦-طي قرار المكتب التنفيذي رقم /256/ لعام 2009

المادة 2- الموافقة على تحويل قيمة ماكينات الاـكسبريس اجنيـة الصنع والتي تم بيعهـا بالمزاد العلني الى مديريـة الجمارك اصولا

المادة 3- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم لتنفيذه.